



دليل

استرداد الأصول

في فرنسا



يعتبر استرداد الأصول أمرا أساسيا في مكافحة الجريمة المنظمة والفساد، بغية تجريد المجرمين من أرباحهم غير المشروعة وضمان عدم الاستفادة من الجريمة.

خلال السنوات العشر الماضية، عززت فرنسا أدواتها القانونية المتوافرة في هذا المجال، من أجل وضع إطار قانوني فعال، ومثلت مسألة استرداد الأصول من الأولويات الأساسية في سياسة فرنسا الجنائية.

وطورت فرنسا أدوات فعالة توفر فرصة الوصول إلى المعلومات المالية بشكل سريع (على سبيل المثال، FICOPA: سجل بنك مركزي أنشئ عام 1982) وعززت قدراتها الإنفاذية مع إنشاء وحدة قانونية إنفاذية متخصصة، مكرسة لتحديد الأصول الجنائية (PIAC : منصة تحديد الأصول الجنائية).

علاوة على ذلك، جرى خلال السنوات الـ 5 الماضية إقرار 3 تعديلات تشريعية هامة عززت النطاق القانوني لحجز ومصادرة الأصول الجنائية.

توفر فرنسا أيضا الدعم للأعمال الدولية المتنوعة في هذا الصدد، من أجل تعزيز أفضل الممارسات وتيسير التعاون الدولي، على غرار مبادرة استرداد الأصول المسروقة (StAR)، وشبكة كامدن ما بين الوكالات لاسترداد الأصول (CARIN)، ومبادرة مركز الاتصال لاسترداد الأصول المدعومة من منظمة الشرطة الجنائية الدولية (إنتربول) و من مبادرة استرداد الأصول المسروقة (StAR).

يهدف هذا الدليل إلى تقديم وصف شامل للنظام القانوني الفرنسي الخاص باسترداد الأصول، كي تدرك البلدان الملتزمة بشكل أفضل الإمكانيات الفرنسية من الناحية القانونية، ونوعية المعلومات المتوافرة، وأنواع التحقيقات الممكنة، وكيفية العمل للحصول على استرداد فعلي للأصول من خلال المساعدة القانونية المتبادلة.

إن تطوير المعرفة بمختلف الأنظمة القانونية وإقامة الثقة بين مختلف العاملين على قضايا استرداد الأصول لهما عامل أساسي من أجل تعزيز الفعالية في حقل المساعدة القانونية المتبادلة. وفي هذا الصدد، ترحب السلطات الفرنسية بالتعاون غير الرسمي وتبذل كامل جهدها لتيسير تبادل المعلومات. تجدر الإشارة مع ذلك، إلى أن التعاون غير الرسمي لا يمكن أن يحل محل طلب مساعدة قانونية متبادلة رسمية، يمثل وحده الوسيلة الفعالة لتحضير مثل هذه الطلبات ولتسهيل النجاح في تنفيذها.

معلومات للاتصال

في فرنسا، يُمثّل مكتب المساعدة الدوليّة المتبادلة في الشّؤون الجنائيّة، السلطة المركزيّة المختصّة بالمساعدة القانونية في الشّؤون الجنائيّة («Bureau de l'Entraide Pénale Internationale»). وهو جزء من إدارة الشّؤون الجنائيّة والعفو في وزارة العدل في باريس.

Ministère de la Justice et des Libertés
Direction des Affaires criminelles et des Grâces
Bureau de l'Entraide Pénale Internationale
13 place Vendôme 75042 Cedex 01
TEL: 00.331.44.86.14.22

لدى فرنسا أيضا قضاة ارتباط منتدبون في ثلاثة عشر بلدا (البرازيل والجزائر والسنغال وكندا وكرواتيا وألمانيا وإيطاليا والمغرب وهولندا ورومانيا وإسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتّحدة)؛ وتستضيف قضاة ارتباط من عشرة بلدان (الجزائر وكندا وألمانيا وإيطاليا والمغرب ورومانيا وهولندا وإسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتّحدة). يعمل هؤلاء القضاة على تيسير دراسة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة بين السلطات القضائيّة الفرنسيّة وسلطات هذه البلدان، ويزودون بالنّصائح والدعم في هذا الشّأن.

وكالات استرداد الأصول

أنشأت فرنسا وكالتين مكرستين لقضايا استرداد الأصول وعيّنتا كمركزي اتصال في شبكات التعاون المذكورة أعلاه.

منصة تحديد الأصول الجنائية (PIAC) هي وحدة إنفاذ قانونية، أنشئت عام 2005، مكرسة لتحديد الأصول الجنائية ومخولة للقيام بالتحقيقات المالية والأملاك تحت إشراف سلطة قضائية. وهي تقوم أيضا بجمع كل المعلومات المتعلقة بكشف الأصول الجنائية على كامل الأراضي الفرنسية وخارج فرنسا. ولقد عيّنت كمركز اتصال في مختلف شبكات التعاون المذكورة أعلاه.

وكالة إدارة واسترداد الأصول المحجوزة والمصادرة (AGRASC) هي عبارة عن مكتب لإدارة الأصول، أنشئ من أجل تعزيز إدارة الأصول الجنائية وتزويد المحاكم بالمساعدة القانونية والتقنية. بوسع هذه الوكالة أيضا إعطاء الأمر بتنفيذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة تحت رقابة سلطة قضائية.

استرداد الأصول : الإطار القانوني الفرنسي

تحديد الأصول

يمكن الوصول إلى تحديد الأصول المسروقة من خلال قواعد بيانات مختلفة، تديرها أو تشرف عليها سلطات عامة ؛ من هذا المنطلق، بوسع المحاكم إصدار الأوامر من أجل الحصول على معلومات إضافية من الأفراد أو من الكيانات المعنية. ويمكن تكييف طلب المساعدة القانونية المتبادلة على ضوء هذه المعلومات المتوافرة.

قواعد البيانات الأساسية المستخدمة عادة هي التالية :

FICOBA- المعلومات المصرفية : هي سجل بنك مركزي، أنشئ عام 1982، تديره مديرية الضرائب. يتضمن كل المعلومات ذات الصلة والخاصة بفتح أو تبديل أو إقفال أي حساب من أي نوع كان في فرنسا، سواء في مؤسسة مالية فرنسية أو في مؤسسة أجنبية عاملة في فرنسا. من هذا المنطلق، يمكن الحصول على المعلومات الخاصة بالتدفق المالي مباشرة من المصرف ذي الصلة بناء على طلب قضائي.

(BNDP)- قاعدة بيانات الأصول الوطنية تتضمن المعلومات الأساسية بشأن الأصول العائدة إلى أشخاص معروفين من مديرية الضرائب عبر مختلف تصاريحهم الضريبية. تتمثل بشكل أساسي بخلاصات عقود نقل ملكية مقابل عمليات دفع (مبيعات مباني وأراضي)، أو مجانا (عطاءات وتركات)، وأسماء وعناوين الأشخاص والممتلكات المعنية. وبوسع نظام TRACFIN الحصول على كل ذلك بناء لطلب (بدون حاجة لأمر من المحكمة).

الممتلكات العقارية : يتضمن السجل العقاري المعلومات الخاصة بالأراضي المبنية (مباني) وغير المبنية، ويمكن استخدامه لمعرفة أصحاب الأملاك أو الأراضي، ومحلات إقامتهم في حال عدم السكن في هذه الأملاك. يمكن استخدام ملف الضريبة المتوافر للتعرف على هوية المقيمين في الأملاك الخاصة (المستأجرين أو المقيمين بدون إيجار) وكذلك في حال كانت الملكية كمنزل أول أو ثان.

"Registre du Commerce et des Sociétés" (RCS)- الكيانات المعنوية : "سجل التجارة والشركات" يتضمن المعلومات الخاصة بالشركات وكيانات الأعمال المسجلة، لاسيما أسماء حاملي الأسهم، وأمور الحسابات والمعلومات المالية الأساسية. تتوفر هذه المعلومات بشكل عام على موقع إنترنت التالي : www.infogreffe.com .

يعتمد النظام القضائي الفرنسي الخاص باسترداد الأصول على إثبات الجرم : لا يمكن الأمر بالمصادرة بدون إعلان جرم صادر عن محكمة. تمثل المصادرة عقابا جنائيا يصدر علاوة على السجن و/ أو الغرامة. إن تشكيلة الأصول القابلة للمصادرة واسعة جدا بفضل آليات المصادرة الشاملة وعكس عبء الإثبات.

لايسمح بالتالي بمصادرة لاتقوم على أساس إدانة وفق القانون الوطني. بوسع فرنسا قبول تنفيذ حكم صادر عن محكمة خارجية، تحت شروط معينة، وفق طلب المساعدة القانونية المتبادلة.

يعتمد النظام الفرنسي الحالي على المبادئ التالية :

يمكن مصادرة أية أصول استخدمت لارتكاب الجرم شرط أن تعود ملكيتها إلى الشخص المرتكب للجرم، أو كانت تحت تصرفه لارتكاب الجرم؛

أية أصول تمثل غرض الجريمة أو عائداتها، بشكل مباشر أو غير مباشر، يمكن أن تصادرها محكمة معينة بغض النظر عن شرط الملكية؛ ويمكن مصادرة عائدات الجريمة حتى ولو كانت ملكية تابعة الغير من وجهة نظر قانونية؛

يمكن أن تأمر المحكمة بالمصادرة كعقوبة إضافية عن أي جرم يعاقب عليها بسنة سجن أو أكثر حتى ولو كان النص القانوني المحدد للجرم غير متوافر بشكل صريح لمثل هذه العقوبة الإضافية؛

فضلا عن ذلك، يمكن الأمر بالمصادرة الشاملة في حالتين :

• في حال كان عقاب الجرم سجن 5 سنوات أو أكثر ونجم عنه ربحا : في هذه الحالة، يمكن أن تأمر المحكمة بمصادرة أية أصول يملكها الشخص المدان أو تحت تصرفه، وأن تشمل ما لايمكن إثبات أصله القانوني (ينعكس عبء الإثبات في هذه الحالة)؛

• أو عندما يتوافر نص تشريعي يحدد الجرم، يمكن أن تأمر المحكمة بمصادرة كامل أصول الشخص المدان بغض النظر عن أي صلة بالجرم وبغض النظر أيضا عن مصدره القانوني/ غير القانوني (مثلا : تنطبق هذه الحالة على تبييض الأموال وعلى الجرائم المتصلة بالإرهاب)؛

يمكن أيضا الأمر بمصادرة قيمة الأصول بدل مصادرة الأصول المحددة بدون شرط معين، من أجل تيسير عملية تطبيق المصادرة.

يمكن أن تحجز أية أصول يمكن مصادرتها خلال التحقيق قبل إصدار الحكم، من أجل ضمان المصادرة فيما بعد بحكم من محكمة.

وضعت إجراءات معينة في هذا الصدد، تتلاءم بشكل خاص مع الأصول غير المادية ومع الممتلكات العقارية.

في حال عدم التمكن من إدانة المجرم على أساس الجرم الأصلي، نص القانون الجنائي الفرنسي على جرائم أخرى تسمح بالمصادرة الجنائية، على أساس آليات تخفف و/أو تعكس عبء الإثبات :

- تبييض الأموال،
- استلام أصول جنائية،
- وعدم تبرير مدخول شخص ما على علاقة بمجرمين.

المبادئ التوجيهية العامة للمساعدة القانونية المتبادلة

تقدم السلطات القضائية الفرنسية مساعدة شاملة في القضايا الجنائية إلى البلدان الأخرى الملتزمة للمساعدة بموجب طلبات ترسل إليها. تعالج الطلبات التي تقدمها السلطات الأجنبية من حيث المبدأ بنفس الطريقة والتدابير المماثلة لطلبات السلطات الفرنسية.

الإطار القانوني

تعتمد معظم المبادلات الخاصة بالمساعدة القانونية المتبادلة في الشؤون الجنائية في فرنسا على أساس اتفاقيات مصدقة ثنائية أو متعددة الأطراف لها الأولوية على القانون الفرنسي الوطني.

لأغراض استرداد الأصول، يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار الاتفاقيات متعددة الأطراف التالية :

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 1988؛
- اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغسل عائدات الجريمة وكشفها وضبطها ومصادرتها، 1990؛
- اتفاقية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمكافحة رشوة الموظفين الأجانب في المعاملات الدولية، 1997؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، 2000؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، 2003.

في حال عدم وجود اتفاقية دولية قابلة للتطبيق، تنطبق الأحكام العامة لقانون الإجراءات الجنائية، وتنفذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة على أساس المعاملة بالمثل.

في هذه الحالة، ترسل السلطات القضائية الأجنبية طلبات المساعدة القضائية، عبر القنوات الدبلوماسية.

يتم تنفيذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وفق القانون الفرنسي، لكن يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار المتطلبات القانونية في البلدان الأجنبية ما لم تقيد ممارسة الحقوق الإجرائية المنصوص عليها في القانون الفرنسي للإجراءات الجنائية.

يمكن عدم تنفيذ الطلب إذا كان من شأنه تهديد النظام العام أو مصالح الأمة الأساسية. تُحاط السلطة الملتزمة في هذه الحالة علما بعدم إمكانية العمل كليا أو جزئيا، على طلبها.

وفقا للتشريع والاجتهاد في فرنسا، لا ضرورة بشكل عام لازدواجية الجرم في إطار المساعدة القانونية المتبادلة ما لم يستدع تنفيذ الطلب استخدام الإكراه. مع ذلك، يمكن أن يدخل مثل هذا الطلب في إطار الاتفاقية ذات الصلة أو عندما يفترض تنفيذ الطلب استخدام الإكراه.

يمكن استخدام الدليل الذي تقدمه فرنسا، لتنفيذ طلب المساعدة القانونية المتبادلة، فقط من أجل الغرض المحدد الوارد في الطلب. وفي حال الحاجة لاستخدام الدليل مرة أخرى، ينبغي على بلدك أن تحصل مسبقا على موافقة فرنسا من أجل استخدامه مرة أخرى.

الخطوات العملية التي ينبغي اتباعها عند التماس مساعدة قانونية متبادلة من فرنسا

بشكل عام، حين التماس مساعدة قانونية متبادلة من فرنسا، ينبغي إتباع الخطوات المبيّنة أدناه :

استشارة السلطة المركزية

في الحالات الأكثر خطورة، يوصى بأن تجري السلطة المركزية الأجنبية اتصالا بالسلطة المركزية الفرنسية قبل تقديم طلب المساعدة القانونية المتبادلة، وذلك لضمان توافر إمكانية المساعدة المطلوبة بموجب قوانين الجمهورية الفرنسية واستيفاء الطلب المتطلبات القانونية في التشريع الفرنسي.

لن يعاد طلب مساعدة قانونية غير مكتمل بشكل آلي في مثل هذه الحالات، إنما يمكن أن تُطلب معلومات إضافية.

مواصفات الإطار القانوني القابل للتطبيق

ينبغي أن تكون المعاهدة أو الاتفاقية (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، اتفاقية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمكافحة رشوة الموظفين الأجانب في المعاملات الدولية، أو غيرها) أو إطار قانوني آخر يعمل بموجبه طلب المساعدة القانونية المتبادلة المطلوبة من فرنسا، محددًا بوضوح. في حال عدم وجود اتفاقية قابلة للتطبيق، يدخل الطلب في إطار المعاملة بالمثل.

تحديد السلطة التي تتولى التحقيق وطلب المساعدة :

ينبغي حكماً أن تتمكن السلطة الفرنسية المركزية من تحديد السلطة القضائية الملتزمة بشكل واضح.

ملخص القضية

ينبغي تقديم عرض مفصل عن القضية قيد التحقيق أو المقاضاة، يتضمن موجزًا عن الأدلة التي يستند إليها التحقيق. ينبغي أن يبيّن هذا الملخص بوضوح العلاقة بين الوقائع والمساعدة الملتزمة، وكذلك مدى أهمية الأدلة الملتزمة بالنسبة إلى التحقيق.

وبشكل أكثر خصوصية في سياق الطلبات التي تهدف إلى تحديد أو تجميد أو مصادرة الأصول الجنائية، يتوجب تقديم كل المعلومات الضرورية الخاصة بالصلات القائمة بين الجرم الجنائي والأصول الناجمة عن هذه الجريمة (انظر أدناه).

الأحكام القانونية القابلة للتطبيق

ينبغي تحديد كافة الأحكام القانونية ذات الصلة بالتحقيق و/أو بالمقاضاة وإرفاق نسخة عنها، بما في ذلك العقوبات القابلة للتطبيق وأصول الإجراءات ذات الصلة في تشريعاتكم.

المساعدة الملتزمة

ينبغي تحديد المساعدة الملتزمة من فرنسا، بشكل واضح ودقيق، ومراعاة أية متطلبات خاصة وتقديمها بوضوح (مثلاً : حاجات التصديق / إصدار شهادات).

علاوة على ذلك، ونظراً لطبيعة المساعدة الملتزمة، يجب توفير المعلومات التالية :

■ أقوال الشهود / الإفادات :

ينبغي تقديم قائمة بالأسئلة المطلوب توجيهها للشهود ؛
ينبغي تحديد قواعد الإجراءات المطبقة في تشريعاتكم بشأن الاستماع للشهود أو للمشتبه بهم. ستؤخذ هذه القواعد بعين الاعتبار ما لم تقيد ممارسة الحقوق الإجرائية أو الامتيازات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الفرنسي.

وبصورة أدق، ينبغي تقديم جميع التفاصيل فيما يخصّ:

- المعلومات التي ينبغي إيصالها إلى الشاهد أو المشتبه به بشأن حقوقه؛
- اليمين الذي يجب تأديته من طرف الشاهد؛
- مدى إلزامية حضور الشاهد، وإمكانية اللجوء إلى الإكراه ؛ و
- ينبغي أن تحدد السلطة المختصة بوضوح ما إذا كان وفق تشريعاتكم، قاض، وليس ضابط شرطة، يتلقى إفادة الشاهد.

■ التفتيش والحجز :

تقديم التفاصيل الشاملة عن موقع المباني المطلوب تفتيشها.
إعطاء جميع المعلومات المتعلقة بأنواع الأشياء المطلوب حجزها.
إذا كانت الأدلة ضمن نظام حاسوب موجود في المباني المطلوب تفتيشها، ينبغي تقديم جميع المعلومات التّقنيّة ذات الصلة المتوافرة لديكم.
وإن توجّب الحصول على الموافقة الصريحة من صاحب المبنى الذي تتم فيه العملية، ينبغي تحديد ذلك بشكل صريح.
ينبغي الإشارة إلى كلّ ما يلزم لحفظ الأشياء المحجوزة ولإصدار شهادات الحجز.

■ إنفاذ أوامر بحجز أصول جنائية :

ينبغي تقديم اسم، وعنوان، وجنسية، وتاريخ ومكان ميلاد، وكافة المعلومات المتوافرة ذات الصلة بمكان تواجد المشتبه به الذي أسفر سلوكه الإجرامي عن إصدار أمر بحجز أصول.
ينبغي تقديم مواصفات الأصول المستهدفة للحجز، وإعطاء تفسير مفصل عن صلة صاحب الجرم المشتبه به بهذه الممتلكات. وفي حال توافرها، تقديم كافة المعلومات المتعلقة بحقوق الغير ذي الصلة بهذه الممتلكات.

ينبغي تحديد ما إذا كانت هذه الأصول هي موضوع أو أداة أو نتيجة الجريمة أو ما إذا كان الحجز يهدف إلى تجميد جميع أصول الشخص الذي يجري التحقيق معه. في هذه الحالة، إذا شمل التحقيق عدّة جرائم، يتعيّن تحديد أيّ منها تقتضي تجميد جميع أصول الشخص المشتبه به بموجب تشريعات بلدكم (تُشترط ازدواجيّة الجرم في هذا النوع من الطلبات).

كما ينبغي تقديم نسخة رسمية ومصدّقة عن أمر التّجميد.

■ إنفاذ أمر بمصادرة عائدات الجريمة

ينبغي تقديم اسم، وعنوان، وجنسية، وتاريخ ومكان ميلاد، وكافة المعلومات الخاصة بمكان تواجد الشخص الذي أسفر سلوكه الإجرامي، بعد إدانته، عن إصدار أمر المصادرة. ينبغي تقديم مواصفات الأصول المستهدفة للمصادرة، وإعطاء تفسير مفصل عن صلة صاحب الجرم المشتبه به بهذه الممتلكات. وتقديم كافة المعلومات المتعلقة بحقوق الغير ذي الصلة بهذه الممتلكات. ينبغي تحديد ما إذا كان الأصل يمثّل موضوع الجريمة أو وسيلتها أو نتيجتها أو ما إذا كانت المصادرة تشمل جميع أصول الشخص المدان.

ينبغي تقديم نسخة رسمية مصدّقة عن قرار المصادرة (نسخة كاملة) مع تحديد ما إذا كان هذا القرار نهائيًا. في حالة تقديم طلب تنفيذ أمر بالتجميد له صلة بالممتلكات المصادرة بشكل مسبق، ينبغي تقديم جميع مراجع هذا الطلب.

متطلبات السرية

في فرنسا، يخضع وجود وطبيعة طلبات المساعدة للسرية. مع ذلك، ونظرًا لضرورة الكشف عن بعض المعلومات، لا سيّما في الحالات التي تقتضي ضمان حقوق الغير، ينبغي أن يتّضمن الطلب بشكل صريح الحاجة للسرية.

الطلبات العاجلة

ينبغي تحديد ما إذا كان هنالك أجل تُحدّد الاستجابة إلى الطلب في غضون، وسبب ضرورة التقيّد بهذا الأجل (مثال: المحاكمات العالقة / أو التحقيقات العاجلة، أو استمرار التوقيف في انتظار المحاكمة... إلخ). ويرجى تحديد التواريخ إذا وجب التقيّد بفترات بعينها.

نقاط الاتصال

ينبغي إدراج قائمة بأسماء وأرقام مسؤولي الاتصال بالسلطات الأساسية القائمة على إنفاذ القانون/ المقاضاة التي لها اطلاع على القضية، علاوة على اسم السلطة المركزية لديكم، وعند الاقتضاء، معلومات للاتصال بها في حال رغبت السلطة الأجنبية بالاتصال بكم لغرض توضيح أمر ما أو للحصول على معلومات إضافية.

الترجمة

ما لم تنصّ اتفاقية قابلة للتطبيق على غير ذلك، ينبغي أن تكون طلبات المساعدة القانونية المتبادلة الموجهة إلى فرنسا باللّغة الفرنسية أو أن ترفق بترجمة لها.